



الأحاديث النبوية المنسوبة إلى اللحن وإصلاح اللحن فيها

محمد أحمد عبد الله الوليد*
جامعة بنغازي

Doi: <https://doi.org/10.54172/7jw6b658>

المستخلص: يقدم هذا المقال دراسة عن الأحاديث النبوية التي حكم عليها بأنها ملجونة. كما تتناول الدراسة الجدال الدائر بين علماء الحديث حول إمكانية تصحيح الأحاديث الملحنة، مع انقسام الآراء بين مؤيد ومعارض. وتبين الدراسة أن الأحاديث التي حكم بان بها أخطاء قليلة العدد، ضعيفة الإسناد، ومتعارضة مع أحاديث صحيحة أخرى خالية من اللحن. وتجنباً للوقوع في اللحن، أكد علماء الحديث على ضرورة تعلم اللغة العربية لمن يريد رواية الأحاديث النبوية.
الكلمات المفتاحية: اللحن، التحوُّون، الحديث، التصحيح، الحكم

Prophetic hadiths attributed to solecism And the matter of correction

Muhammad Ahmed Abdullah Al-Walid

Benghazi University

Abstract: This article provides a study on Prophetic hadiths that have been judged to contain grammatical errors (solecism). The study also addresses the ongoing debate among scholars of hadith regarding the possibility of correcting hadiths that contain solecism, with opinions divided between supporters and opponents. The study reveals that the hadiths judged to contain these errors are few in number, weak in their chain of transmission, and conflicting with other authentic narrations that are free from such errors. To avoid falling into linguistic errors, scholars of hadith have emphasized the necessity of learning the Arabic language for those intending to narrate Prophetic hadiths.

Keywords: solecism, grammarians, hadith, correction, judgment

المقدِّمة

الحمد لله رب العالمين، منور أبصار بصائر العارفين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، عدَّ العَدَّ، ومنتهى الحدَّ، أمَّا بعد:

فقد تعدّدت البحوثُ والمؤلّفاتُ قديمًا وحديثًا في حجة الاستشهاد بالحديث النبويّ في اللغة والنحو(1)، ويتفق مؤلّفوها جميعاً على أنّ رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أفصح الخلق لساناً، وأوضحهم بياناً، وأنّ ردّ الاستشهاد بالحديث على القضايا النحويّة كان من أجل الخوف من رواية الحديث بالمعنى.

وممن اشتهر عنه النّقل في ردّ النّحويين للاحتجاج بالحديث النبويّ على مسائل اللغة ابن الصّائغ (680هـ) وأبوحيان الأندلسي (745هـ)، يقول ابن الصّائغ تجويز الرواية بالمعنى هو السّبب عندي في ترك الأئمّة، كسبويه وغيره الاستشهادَ على إثبات اللغة بالحديث، واعتمدوا في ذلك على القرآن وصریح النّقل عن العرب، ولولا تصریح العلماء بجواز النّقل بالمعنى لكان الأولى في إثبات فصیح اللغة كلام النبيّ — صلى الله عليه وسلم —؛ لأنّه أفصح العرب " (2).

ويضيف أبو حيان سبباً آخر بعد أن أخذ بما ذكره ابن الصّائغ، وهو وقوع اللحن في بعض روايات الأحاديث النبويّة، يقول: " الأمر الثاني: أنّه وقع اللحنُ كثيراً فيما رُوِيَ من الحديث؛ لأنّ كثيراً من الرّواة كانوا غير عرب، ولا يعلمون لسانَ العرب بصناعة النّحو، فوقع اللحن في كلامهم، وهم لا يعلمون ذلك، وقد وقع في كلامهم وروايتهم غيرُ الفصيح من لسان العرب" (3).

وللأمر الثاني كانت علّة كتابة هذا البحث، فهو يفتّش في هذه المسألة من حيث وقوعها في كتب الحديث، ومقدار حجمها، والصّواب التي وضعت لبيانها.

عنوان البحث:

(الأحاديث النبويّة المنسوبة إلى اللحن وإصلاح اللحن فيها)

ويقصد به اللحن النّحوي الرّاجع إلى تركيب الكلام، وليس المقصودُ اللحن اللغويّ الرّاجع إلى بناء اللفظة أو جمعها أو تصحيفها ونحو ذلك، فهذا قد أُفرد بالتأليف، وهو المقصود غالباً عند الحديث عن أغلاط المحدثين،

وكتاب (إصلاح أغلاط المحدثين) للإمام أبي سليمان الخطابي (388هـ) خير مثال على ذلك.

أهداف البحث وغايته:

أولاً الهدف العام:

يجيء هذا البحث مع بحوث أخرى يكمل بعضها بعضًا تلتقي كلها في بيان المسائل اللغوية في السنة النبوية المطهرة، وقد أنجز منها الباحث — بفضل الله — تعالى — (التصحيح اللغوي في السنة النبوية — الترجمة وأحكامها في السنة النبوية، أحكام الشعر في السنة النبوية، النقش على الخاتم بالعربية، دلالات الأسماء في السنة النبوية).

ثانياً الأهداف الخاصة:

1. تتبّع الأحاديث الملحونة في كتب السنة ومناقشتها.
2. بيان أنّ هذا الأمر مازال يحتاج دراسةً تطبيقيةً مستفيضةً بعد أن أشبعت فيه البحوث النظرية.
3. ما يصنع النحويُّ إن وجد حديثاً يعتقد وجود لحنٍ فيه، هل يُبقيه كما هو أو يصلحه؟ وكيف يكون هذا الإصلاح؟

خطة البحث:

يقع البحث في مقدّمة ومدخل ومبحثين هي :

المدخل : وفيه حدُّ اللحن وأنواعه، وحكمه الشرعي.

المبحث الأوّل: نماذج من الأحاديث الموسومة باللحن النحوي وتوجيهها.

المبحث الثاني : حكم المحدثين على الروايات الملحونة و

الاختلاف في إصلاحها

مصادر البحث:

اعتمد البحث على مشهور كتب السنة وشروحها، وكلها مطبوعة، وقد جاءت مرتبةً في آخر البحث.

مدخل

حدُّ اللحن وأنواعه وحكمه

أولاً حدّه:

قال الجوهري (393هـ): "اللَّحْنُ: الخطأ في الإعراب، يُقال: فلان لَحَّانٌ وَلَحَّانَةٌ، أي كثير الخطأ، والتَّلْحِينُ: التخطئة" (4).

وعَدَّ بعضهم النَّصْحِيفَ أَيضًا من اللحن بل هو أشدُّه، قال المُنَاوِي (1031هـ): "اللَّحْنُ: صرفُ الكلام عن سُنَّته الجارية عليه، إمَّا بإزالة الإعراب أو النَّصْحِيفِ، وهو المذموم، وذلك أكثر استعمالًا" (5)).

ثانيًا أنواعه:

قسم أهل اللغة اللحن إلى نوعين: جليٌّ، وخفيٌّ، قال أبو البقاء الكفوي (1094هـ) "فالجليُّ: خطأ يعرض للفظ ويخل بالمعنى والعرف كتغيير كلِّ واحد من المَرْفُوعِ والمنصوبِ والمَجْرُورِ والمَجْزُومِ، أو تغيير المبني عمَّا قسم له من حَرَكة أو سُكُونٍ، والخفيُّ: هُوَ خطأ يعرض للفظ وَلَا يخل بالمعنى بل بالعرفِ كتكرير الرِّاءاتِ وتطنين التُّونِاتِ" (6)).

واللحن الجليُّ هو علةٌ وضع علم النَّحو كما هو مبين في كتب التَّراجم والأخبار، وزمنه قديمٌ بدأ منذ عصر النبوة، وتسَلَّلَ إلى بيوت الصَّحابة فروي أنَّهم ضربوا أولادهم لوقوعهم فيه (7)، - غير أنَّه عمٌّ وانتشر بسبب اختلاط العرب بالعجم زمن الفتوحات الإسلاميَّة.

ثالثًا حكمه الشرعي: —

اللحن يخذش المتكلم، ويحقِّر المنزلة، ويسفِّه الواقع فيه، وقد جاء في الشُّعر (8)

النَّحو يبسط من لسان الألكن والمرءُ تكرمه إذا لم يلحن
وقد اجتهد الباحث في أن يجمع أقوال العلماء في حكمه، فوجد أنَّه يمكن تقسيم الحكم فيه بالنظر في حال اللاحن أوَّلًا، وفي ما لحن فيه ثانيًا، وهذا بيان ذلك:

1. إن كان اللاحن من العوام نُبِّه على خطئه بلطفٍ وعُلْمٍ، وأصل ذلك ما جاء عن أبي الدَّرْدَاءِ — رَضِيَ اللهُ عَنْهُ — ، قَالَ: " سَمِعَ النَّبِيَّ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — رَجُلًا قَرَأَ فَلَحَنَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : (أُرْسِدُوا أَحَاكُم) (9))، وواضح من الحديث أنَّ الرجل كان جاهلًا غير متصدِّر في شيء من أمور الشَّان العام.

2. إن كان اللاحن ممَّن تصدَّر للخطب الجامعة، أو للوظيفة العامَّة المتعلِّقة بالدواوين والكتابة عُرِّر على لحنه.

والتعزير يبدأ بالتوبيخ ، وقد يصل إلى الصَّرب والحرمان من المال، بل والطرد من الوظيفة، والدليل على ذلك ما رواه مسلم بسنده عن عَدِيِّ بْنِ

حَاتِمٌ — رضي الله عنه — (أَنْ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا، فَقَدْ غَوَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : يُنْسَنَ الْخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ) (10)، وفي رواية أخرى لأبي داود : (قُمْ - أَوْ اذْهَبْ - يُنْسَنَ الْخَطِيبُ أَنْتَ) (11)، فعزَّره بالتَّوْبِيخِ وَالطَّرْدِ (12).

وجاء عن الخليفة الرَّاشِدِ عمر بن الخطاب — رضي الله عنه — أنه عاقب بالجلد لبعض الكُتَّابِ لخطئهم في لغة رسائل الدَّولة، فروي أنه كتب كاتبٌ يعمل لأبي موسى الأشعري — رضي الله عنه — إلى عمر بن الخطاب كتابًا فيه خطأ نحويٌّ ظاهرٌ؛ إذ رَفَعَ ما حَفَّه الجرُّ قال الحافظ البيهقي (458هـ): " فَكَتَبَ إِلَيْهِ عُمَرُ : أَنْ اجْلِدْ كَاتِبَكَ سَوْطًا " (12)، **وفي رواية** أنه ضمَّ إلى عقوبة الجلد — وهي عقوبة بدنيَّةٌ — عقوبةً ماليَّةً قال : " فاضرب كاتبك سوطًا واحدًا، وأخر عطاءه سنة " (14).

وجاء في رواية ابن الأثير (658هـ): " أن اضربه خمسين سوطًا، واعزله عن عملك " (15)، فجمع مع الضَّرب العزل عن العمل. 3. إن كان اللاحن يلحن في الأحاديث النبويَّة فيرفع المنصوب، أو ينصب المرفوع فقد وقع في الحرام، ووجب عليه الاستغفار، فقد أدخل العلماء هذا اللحن في الكذب المتعمد عن النبي — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — فروى البخاريُّ بسنده عن المُغِيرَةَ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ —، قَالَ: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَفْعَدَهُ مِنَ النَّارِ) (16)، فرسول الله أفصح النَّاسِ لسانًا، وأبعدهم عن اللحن، قال الحافظ العراقي (806هـ) في ألفيته (الحديثية 17):

639 - وَلِيَحْذَرَ اللَّحْنَ وَالْمُصَحِّفَا عَلَى حَدِيثِهِ بِأَنْ يُحَرِّقَا

640 . فَيَدْخُلَا فِي قَوْلِهِ: مَنْ كَذَبَا فَحَقُّ النَّحْوِ عَلَيَّ مَنْ طَلَبَا 4. من يرى أنه لا حاجة إلى علم العربيَّة في الحديث أصلاً، وأنَّ تعلُّمها كالجهد بها، فهذا ارتكب محرِّمًا عظيمًا، وتجب عليه التَّوبة والاستغفار، فإن تمادى يؤدِّبه الحاكم، والسَّلْطَةُ التَّقْدِيرِيَّةُ هنا للحاكم واسعة جدًّا، جاء في مسائل ابن رشد الجد (520هـ): " وسئل — رضي الله عنه — عمَّن قال: لا يحتاج إلى لسان العرب، هل يلزمه شيء أم لا؟، فقال، ووقَّه الله : هذا جاهلٌ جدًّا، فلينصرف عن ذلك، وليتب منه، فإنَّه لا يصحُّ شيء من أمور

الدِّيانَة والاسلام إلا بلسان العرب، يقول الله تعالى: ﴿ بلسان عربي مبين ﴾، فقال له السائل: إنَّ قائل هذا القول ليس بجاهلٍ، ولكن ممَّن يقرأ الحديث، والمسائل فقال — أيده الله — : وإن كان، فإنَّ هذا منه جهلٌ عظيمٌ، فقل له، ثُب منه، وأقلع عنه، ولا يلزمه شيءٌ، إلا أن يُرى أن ذلك منه لُحْبث منه في دينه، أو نحو ذلك، فيؤدِّبه الإمام على قوله ذلك، بحسب ما يرى، فقد قال قولاً عظيماً. والله الموفق للصواب" (18).

وبعد هذا التمهيد اللازم يتساءل البحث عن كم وقوع اللحن النحوي في الحديث النبوي، وما هي التماذج الدالة على وقوعه؟، وكيف وجَّهت؟ وما العمل عند وجود الحديث ملحوتاً في رواية من رواياته؟

المبحث الأول

نماذج من الأحاديث الموسومة باللحن وتوجيهها.

مرَّ ذكر أن رسول الله — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — أفصح الخلق لساناً، وأوضحهم بياناً، نهي عن التشدُّق والتحدُّق، وحذر من اللحن ووصفه بالصلال فقال: (أَرْشِدُوا أَحَاكُمْ) ((19) غير أن هناك أحاديث صحيحة تُنسب إليه — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — كانت قد وُصفت عند بعضهم باللحن أو بمخالفة مشهور قوانين العربيَّة، وهذا بحثُ القول فيها مع تعيينها وتوجيهها، وبيان حكم المحدثين في رواية الأحاديث الملحونة، ووجبت الإشارة إلى أن لابن مالك — رحمه الله — مصنفاً في تخريج الروايات المشككة في صحيح البخاري التي قد يعتقد بعضهم أنه نسجه لتضمُّنه أحاديث ملحونة وجَّهها على الصحيح الفصيح، وهذا ليس صحيحاً فالكتاب جاء لتقوية رأي مهمل، أو لإنشاء قاعدة جديدة (20)، أما هذا المبحث فقد جاء لبيان بعض ما يعتقد أنه ملحون، ووجه تخريجه وردّه.

الحديث الأول:

روى أحمد (241هـ) عن عليِّ بن الثُّعْمان بن فُرَادٍ عن رجلٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن النَّبِيِّ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — قَالَ: (خَيْرُ بَيْنِ الشَّقَاعَةِ، أَوْ يَدْخُلُ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، فَاخْتِزْتُ الشَّقَاعَةَ، لِأَنَّهَا أَعْمُ وَأَكْفَى، أَثْرُوتَهَا لِلْمُنْفِقِينَ؟ لَا، وَلَكِنَّهَا لِلْمُتَلَوِّينَ الْخَطَّاءُونَ)، قَالَ زِيَادٌ: " أَمَا إِنَّهَا لَحْنٌ، وَلَكِنْ هَكَذَا حَدَّثَنَا الَّذِي حَدَّثَنَا " (21).

ومحلُّ الإشكال في الحديث رفع لفظ (الخطَّاءون)، وحذفها النَّصْب

صفةً للفظ (المتلونين)

ويرى البحث أن الجواب على ذلك من وجهين:

أولاً : إن هذه الرواية ضعيفة لا تصح حجة، ولا تنهض دليلاً على وجود اللحن في أحاديث السنة المطهرة، لجهالة الرجل الذي لم يسم في سنده، وكذا فإن الراوي علي بن النعمان بن قُراد ضعيف في كتب الطبقات، ولولا ضيق المقام لنقلت النصوص في تضعيفه، ولم يوثقه غير ابن حبان، وللمزيد في دراسة سنده عليك بسلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (1420هـ) ، وفيه ردُّ على الشيخ أحمد شاكر (1377هـ) .

ثانياً: إن الحديث زوي صحيحاً بإسنادين آخرين عند ابن ماجه (273هـ) والطبراني (360هـ) وقد نصب فيهما (الخطائين) ، فروى ابن ماجه بسنده عن أبي موسى الأشعري، قال: قال رسول الله — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : (خَيْرُ بَيْنِ الشَّفَاعَةِ، وَبَيْنَ أَنْ يَدْخَلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ؛ لِأَنَّهَا أَعَمُّ وَأَكْفَى، أَثْرُوتَهَا لِلْمُتَّقِينَ؟ لَا، وَلَكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْخَطَائِينَ الْمُتَلَوِّثِينَ) (22)ـ وروى الطبراني بسنده : عن ابن عمر قال: قال رسول الله — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : (خَيْرُ بَيْنِ الشَّفَاعَةِ وَبَيْنَ أَنْ يَدْخَلَ شَطْرُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ؛ لِأَنَّهَا أَعَمُّ أَمَا أَنَّهَا لَيْسَتْ لِلْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ وَلَكِنَّهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْخَطَائِينَ الْمُتَلَوِّثِينَ) (23)ـ.

فكيف نترك الرواية الصحيحة سنداً ومنتاً إلى رواية ضعيفة سنداً ومنتاً!
ثالثاً: إن افتراضنا صحة الرواية من العلة في سنده فقد ذكروا أنه يُخَرَّج الرَّفْعُ فِيهَا بِمَا يُوَافِقُ قَوَاعِدَ الْعَرَبِيَّةِ: " فهي نعتٌ مقطوعٌ عن منعوته، وإعرابها خبر لمبتدأ محذوف وتقدير الكلام (هم الخطاءون) وهو أبلغ" (24) .
والذي يراه الباحث أن ما لا يحتاج إلى تأويل فالظاهر أولى به، فينبغي التمسك بالرواية الصحيحة، فلم نلجأ إلى تخريج ما لم يثبت بسند صحيح؟ بل جاء السند الصحيح متنسفاً مع قواعد العربية.

الحديث الثاني:

روى **الرامهرمزي** (360هـ) بإسناده عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : (تَعَلَّمُوا الزَّهْرَاوَانَ؛ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ)، وروى أيضاً بإسناده عن أبي أمامة — رضي الله عنه — قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : (تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا لِأَصْحَابِهِ، وَعَلَيْكُمْ بِالزَّهْرَاوَانَ؛ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ) ((25)).

ومحل الإشكال مجيء (الزهراوان) بالألف، فهي مفعول به في رواية، ومجرور في الرواية الثانية.
وللجواب على ذلك يقول الباحث: —

أَوَّلًا: إِنَّ الْحَدِيثَ بِالرَّوَايَةِ السَّابِقَةِ لَيْسَ مُدَوَّنًا فِي كِتَابِ الصَّحَاحِ وَالسُّنَنِ، بَلْ مَا رَأَاهُ الْبَاحِثُ فِي جَمَهْرَةِ كِتَابِ الْحَدِيثِ كَانَ مُتَّفِقًا مَعَ قَوَاعِدِ الْعَرَبِيَّةِ فَجَاءَ فِيهَا عَنِ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ — رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ — ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — ، يَقُولُ: (اِقْرَأُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ، اِقْرَأُوا الزَّهْرَاوِينَ الْبَقْرَةَ، وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ (26)).

ثانيًا: وجد البحث بعد التفتيش أن هذه الرواية (بالرفع) ضعيفة؛ لوجود (عاصم بن هلال البارقني) في سندها، وقد ضعفه — رحمه الله — غير واحد من أئمة الجرح والتعديل (27).

ثالثًا: إنه يمكن تخريجه على لزوم الألف في الرفع والتصب والجبر كقوله تعالى: ﴿ إِنَّ هَذَانِ لَسَاجِرَانِ ﴾ على لغة بني الحارث بن كعب؛ " لأنهم يجعلون المثني بالألف في كل وجه مرفوعًا فيقولون: رأيت الرجلان، ومررت بالرجلان، وأتاني الرجلان، وإتما صار كذلك؛ لأن الألف أخف بتات المد واللين (28)).

قال ابن مالك (672هـ): " ومن لغتهم أيضًا قصر " الأب " و " الأخ "، كقول ابن مسعود — رضي الله عنه — لأبي جهل: (أنت أبا جهل)، وعلى لغتهم قرأ غير أبي عمرو: ﴿ إِنَّ هَذَانِ لَسَاجِرَانِ ﴾، ومن شواهد هذه اللغة قول أم رومان: (بينما أنا مع عائشة جالستان) فـ " جالستان " حال، وكان حقه، لو جاء على اللغة المشهورة أن يكون بالياء، لكنه جاء على اللغة الحارثية، ومما جاء عليها قوله — عليه الصلاة والسلام — : (إياكم وهاتان الكعبتان الموسومتان)، وقوله — عليه السلام — : (إني وإياك وهذان وهذا في مكان واحد يوم القيامة). أخرجهما أبو الفرج في جامع المسانيد (29)).

الحديث الثالث :

روى البخاري (256هـ) عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي بَابِ رَمِي الرَّجْلِ زَوْجَتَهُ: (ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : انظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمَ، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ، عَظِيمَ الْإِلْتِنِينَ، خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ، فَلَا أَحْسِبُ عُؤَيْمِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْيَمَرَ كَأَنَّهُ وَحَرَةٌ، فَلَا أَحْسِبُ عُؤَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — مِنْ تَصْدِيقِ عُؤَيْمِرٍ (30).

ومحل الإشكال مجيء لفظ (أحيمر) في الرواية غير

مصروفٍ.

قال ابن الملقن (804هـ): " وقوله: " وإن جاءت به أحمر " هو تصغير أحمر، وهو الأبيض، وهو غير مصروفٍ، قال ابن التين: وصوابه أحمرًا" ((31).

وقد نسب غير واحد التخطئة للزركشي (794هـ)(32)، وهي لابن التين التونسي(611هـ) فالعزو من ابن الملقن دقيق، فالزركشي مقلد لا أنه صاحب الرأي فيه.

قال الدماميني (827هـ): " عدم الصّرف هو الصّواب، وما ادّعى هو أنه عين الصّواب هو عين الخطأ" (33).

يقول الباحث: لا أدر كيف يكون الصّواب هو التّنوين، وشائعٌ مذ وجد كتاب سيبويه (180هـ) ألّصّ بالمثال على كون هذا اللفظ ممنوعًا من الصّرف (34)، وما جاء منوّتًا في الشّعر فمحمولٌ على الصّورة (35).

ولعلّ الوهم جاء للمخطيء من اعتقاده وجوب تنوين الممنوع من الصّرف إذا صُعّر قال العيني (855هـ): " فإن قيل: قد عُلم أنّ كل ما لا ينصرف مكبّرًا يصرف مصعّرًا، وأحمر مصغر أحمر فينبغي أن يكون صرفه لذلك لا للضرورة، قلت: هذا له شروط منها: أن لا يكون له شبهة بالفعل المضارع سابقٌ على التّصغير، فـ (أحمر) يمنع من الصّرف مكبّرًا ومصعّرًا؛ لأنّ شبه الفعل المضارع فيه سابقٌ على التّصغير، وكذلك الكلام في: أحمد. فافهم" ((36).

الحديث الرَّابِع :

عن ابن عَبَّاسٍ — رضي الله عنه — قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — : (مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، رَجُلٌ آدَمُ طَوَالٍ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَبُوءَةَ، وَرَأَيْتُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ، سَبَطَ الرَّأْسِ، وَأَرَى مَالِكَ حَازِنَ النَّارِ، وَالِدَّجَالَ فِي آيَاتٍ أَرَاهُنَّ اللَّهُ إِيَّاهُ، ﴿ فَلَا تَكُنْ فِي مَرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ ﴾ (37).

ومحلّ الإشكال قوله: (مالك) فلم تأت منصوبة، وحقها أن تكون مفعولاً به منصوباً. قال النَّووي (676هـ) — رحمه الله — : " وَوَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْأُصُولِ مَالِكٌ بِالرَّفْعِ وَهَذَا قَدْ يُنْكَرُ، وَيُقَالُ هَذَا لَحْنٌ لَا يَجُوزُ فِي الْعَرَبِيَّةِ" (38).

والجواب على ذلك من وجهين :

الأوّل : إنّ الرّواية في صحيح البخاري جاءت بالنّصب (39).

الثانية : ما أجاب به الإمام النَّووي — رحمه الله — وهو أنّ الرّوايات بالنّصب ، ولكنّ المحدثين يُسقطون الألفَ في الكتابة فاعتقد الرّفْعُ في

اللفظة، وهو ليس صحيحاً، قال: " وَهُوَ أَنَّ لَفْظَةَ مَا لِكَ مَنْصُوبَةٌ وَلَكِنْ أَسْقَطَتِ الْأَلْفُ فِي الْكِتَابَةِ، وَهَذَا يَفْعَلُهُ الْمُحَدِّثُونَ كَثِيرًا فَيَكْتُبُونَ سَمِعْتُ أَنَسَ بغير ألفٍ وَيَقْرُونَهُ بِالنَّصْبِ، وَكَذَلِكَ مَا لِكَ كَتَبُوهُ بِغير ألفٍ وَيَقْرُونَهُ بِالنَّصْبِ، فَهَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ أَحْسَنِ مَا يُقَالُ فِيهِ " (40)).

وقد ألف الجلال السيوطي (911هـ) رسالة مفردة في بيان حذف الألف الدالة على النصب عند المحدّثين قال: " وكتبت فيه رسالة، وهي هذه: بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله وسلامٌ على عباده الذين اصطفى، وقع السؤال عن حديث: (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا مريضاً أو امرأة أو مسافر أو حميل أو مملوك)، رواه الدارقطني من حديث جابر بن عبد الله، فإنَّ هذا الاستثناء من كلام تامٍّ موجب، فيكون ما بعد إلا واجب النصب فما وجه رفعه؟، وخاض النَّاسُ في توجيه ذلك، والذي عندي في الجواب أنَّ هذه الكلمات الواقعة بعد إلا منصوبة، ولكن كُتبت بلا ألف، وهذا ذكره الأئمة في الأحاديث الكثيرة...." (41).

الحديث الخامس :

عن أبي بكرة عن النبي — صلى الله عليه وسلم — قال : (كما تكونوا كذلك يؤمّر عليكم) (42).

ومحل الإشكال فيه حذف النون من (تكونوا) فقد حذفت دون ناصب أو جازم.

والجواب على ذلك من أربعة أوجه:

الأول: الحديث ضعيف ، فلا ينبغي الاعتماد عليه حجة في استنباط القواعد اللغوية التي تبنى على سماع موثوق ، قال البيهقي : " هذا منقطع، وراويه يحيى بن هاشم وهو ضعيف " (43)، وقد أبان ضعفه غير واحد من أهل الصناعة الحديثية (44) ، ولو كان بقاء النون في (تكونوا).

الثاني: يمكن تخريجه على لغة من يحذف النون دون ناصب أو جازم ، قال ابن مالك : " ومن حذفها في الرفع نثراً قراءة أبي عمر من بعض طرقه (قالوا ساحران تظاهراً) بتشديد الظاء، وقول النبي — صلى الله عليه وسلم — (والذي نفس محمد بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا) " (45).

الثالث: أن يخرج على مذهب الكوفيين وما استحسنته أبو العباس المبرّد (285هـ)، وهو كونه منصوباً بـ (كما)، فهي بمعنى (كيما) الناصبة للفعل المضارع، قال السيوطي (911هـ): " وهو مذهب ضعيف " (46).

الرابع: أنه دخله تغيير من الرواة، وليس في أصله هكذا بحذف النون، أشار إلى ذلك السيوطي(47).

ويرى البحث استحسان اختيار الرَّأي الأول، فلا ينبغي الاعتماد عليه حجةً في استنباط القواعد اللغوية التي لا تبنى إلا على سماع موثوق، ورواية صحيحة ثابتة، فلو كانت الرواية صحيحةً سالمةً من سهام النقد لكان البحث عن تخريج من التخرجات النَّحوية مقبولاً مستساعاً، وما عدناه لحنًا أصلاً، فلم نخوض في تخريج رواية لم تثبت من طريق صحيح إلى النبي — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — وقد قال بعض النَّحويين: " ولا حاجة إلى ارتكاب أمر لم يثبت "(48).

وقد ذكره البحث هنا؛ لأنَّ طائفةً واسعةً من النَّحويين يرون عدم جواز حذف النون دون ناصب أو جازم في النَّثر، وأن ذلك جائز في الشعر، ولهذا عُدَّ الحديثُ لحنًا من تغيير الرَّوَاة.

هذه هي الأحاديث التي يكثر دورانها في هذه المسألة، ويَبْضَح من عرضها أنَّها قليلةٌ جدًّا لا يبنى عليها ادِّعاء القول بكثرة في الأحاديث الملحونة نحوًا، وهي كما مرَّ إمَّا ضعيفةٌ بعلةٍ قاذحة في سندها، ويقابلها صحيحٌ خلا من هذا اللحن، وإمَّا صحيحةٌ مؤوولة.

المبحث الثاني

**حكم المحدثين على الروايات الملحونة والاختلاف في إصلاحها
أولا : سبب الوقوع في اللحن:**

وجب التأكيد مرة أخرى على أن رسول الله — صلى الله عليه وسلم — أفصح الناس لسانًا، وأبعدهم عن اللحن وفاسد الكلام، ولكن بعض الرواة ربما تساهلوا في الثقل وتصرفوا في المتن آخذين بجواز الرواية بالمعنى، وبعضهم قليل العلم بمسائل العربية فيصل الحديث ملحوظًا قال الرامهزمزي (360هـ): "وكثير من رواة الحديث لا يضبطون الأعراب ولا يحسنونه، وربما حرفوا الكلام عن وجهه، ووضعوا الخطاب في غير موضعه، وليس يلزم من أخذ عن هذه الطائفة أن يحكي القاطمهم إذا عرف وجه الصواب، إذا كان المراد من الحديث معلومًا ظاهرًا، ولفظ العرب به معرُوفًا فاشيًّا، ألا ترى أن المحدث، إذا قال: «لا يؤمُّ المسافر المقيم» فنصب المسافر ورفع المقيم، وكذلك: «لا يؤمُّ المقيد المطلق» فنصب المقيد ورفع المطلق كان قد أحال" (49).

وقد جاءت وقائع تشهد بذلك، قال الخطيب (463هـ): "فروى أبو مسهر: «كان الأوزاعي يلحن» قال أبو بكر: كان الأوزاعي يسبقه لسانه إلى اللحن، لا أنه كان يراه مذهبًا؛ لأن المحفوظ عنه إجازة إصلاح اللحن" (50)

وقال أيضًا: "قال: قلت لعبد الله يعني ابن المبارك: "الرجل يسمع الحديث فيه اللحن يقيمه؟ قال: نعم كان القوم لا يلحنون" (51).
وفيه أيضًا: "كان إسماعيل بن أبي خالد وقد لقي أصحاب رسول الله — صلى الله عليه وسلم — فاحش اللحن، كان يقول: حدثني فلان عن أبوه" (52).

ولهذا الخطر العظيم حذروا من الإقبال على رواية الحديث قبل معرفة علم العربية، قال السخاوي (902هـ): "وأقل ما يكفي من يريد قراءة الحديث أن يعرف من العربية أن لا يلحن"، (53)، ولهذا ترك إمام الصنعة النحوية سيبويه (180هـ) حلقة حماد بن سلمة (167هـ) — وهو أحد أئمة الحديث المعروفين — ، وبيان ذلك أن سيبويه كان قد اعترض على رواية من روايات الحديث رواها حماد، معتقدًا أن اللحن قد دخلها، وهي قوله — صلى الله عليه وسلم — (ليس أحد من أصحابي إلا لو شئت أخذت عليه ليس أبا الدرداء) فقال سيبويه : (أبو الدرداء) ، فسخر منه في المجلس لعدم معرفته بأن (ليس) هنا استثناء، فتركهم ولزم مجلس الخليل (170هـ) فبرع (54).

وقد وصفوا من يجلس لتلقي الحديث النبوي عن الشيوخ دون أخذ علم العربية بأوصاف منقرة فمنها أنه كاذب على النبي — صلى الله عليه وسلم —

وسلم — فرووا عن الأصمعيّ (216هـ) أنه قال: "أخشى عليه إذا لم يعرف العربية أن يدخل في قوله: (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار) ، فإن النبيّ — صلى الله عليه وسلم — لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه " (55).

وقال ابن الصلاح (643هـ) — رحمه الله — : " قُلْتُ: فَحَقُّ عَلَيَّ طَالِبِ الْحَدِيثِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مِنَ النَّحْوِ وَاللُّغَةِ مَا يَتَخَلَّصُ بِهِ مِنْ شَيْنِ اللَّحْنِ وَالنَّحْرِيفِ وَمَعَرَّتَيْهِمَا. رُوِيَ بِنَا ... عَنْ شُعْبَةَ قَالَ: " مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ، وَلَمْ يُبْصِرِ الْعَرَبِيَّةَ فَمَثَلُهُ مَثَلُ رَجُلٍ عَلَيْهِ بُرْسٌ لَيْسَ لَهُ رَأْسٌ ... " ، وَعَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : " مَثَلُ الَّذِي يَطْلُبُ الْحَدِيثَ، وَلَا يَعْرِفُ النَّحْوَ مَثَلُ الْحِمَارِ عَلَيْهِ مِحْلَاهُ لَا شَعِيرَ فِيهَا ... " (56).

عرض الحديث على النحويين:

كان بعض المحدثين يعرضون أحاديثهم على اللغويين والنحويين أيضاً خوف اللحن ولا يعتمدون على ما يروونه عن مشايخهم، فروى الخطيب البغدادي (463هـ): " حَدَّثَنِي أَبُو حَاتِمٍ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ: " كَانَ عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ يَجِيءُ إِلَيَّ الْأَخْفَشِ وَإِلَى أَصْحَابِ النَّحْوِ فَيَعْرِضُ عَلَيْهِمُ الْحَدِيثَ يُعْرِبُهُ، فَقَالَ لَهُ الْأَخْفَشُ: عَلَيْكَ بِهَذَا — يَعْنِينِي — وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَجِيءُ إِلَيَّ حَتَّى عَرَضَ عَلَيَّ حَدِيثًا كَبِيرًا " (57).

وفيه أيضاً : " كَانَ الْأَوْزَاعِيُّ يُعْطِي كُتْبَهُ إِذَا كَانَ فِيهَا لَحْنٌ لِمَنْ يُضْلِحُهَا " (58)، **وكان** "عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: " إِذَا سَمِعْتُمْ مِنِّي الْحَدِيثَ، فَأَعْرِضُوهُ عَلَيَّ أَصْحَابِ الْعَرَبِيَّةِ ثُمَّ أَحْكُمُوهُ " (59)، قَالَ سُفْيَانُ: " كَانَ سَعِيدٌ — يَعْنِي ابْنَ شَيْبَانَ — عَالِمًا بِالْعَرَبِيَّةِ، سَمِعَنِي وَأَنَا أَقُولُ: تَعْلُقُ مِنْ ثَمَرِ الْجَنَّةِ، فَقَالَ: تَعْلُقُ؟ فَقُلْتُ: تَعْلُقُ " (60).

ثانياً : المقصود باللحن في هذه الأحاديث، ومتى يجب تغييره إلى الصواب:—

لم يترك علماء الحديث مصطلح اللحن مفتوحاً على مصراعيه تتجاذبه الأهواء، وتتنازعه المخيلات، بل وضعوا له ضابطاً، وقيدوه ببعض الأمور، وهذا بيان ذلك :

بيّنوا أن اللحن هو (ما خرج عن جميع استعمالات العرب) ، فكلُّ حديثٍ رُوِيَ وله وجهٌ في العربية يُحمل عليه فليس ملحوناً نقل ياقوت الحموي (626هـ) عن النسائي (303هـ) وقد سُئِلَ عن اللحن في الحديث فقال: "إن كان شيءٌ تقوله العرب — وإن كان لغة غير قريش — فلا تغير؛

لأنَّ النبي — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — كَانَ يَكَلِّمُ النَّاسَ بِكَلَامِهِمْ، وَإِنْ كَانَ مِمَّا لَا يَوْجَدُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ، فَرَسُولُ اللَّهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — لَا يَلْحَنُ" (61).

وقال ابن حزم (456هـ): «وَأَمَّا اللَّحْنُ فِي الْحَدِيثِ: فَإِنْ كَانَ شَيْئًا لَهُ وَجْهٌ فِي لُغَةِ بَعْضِ الْعَرَبِ، فَلْيُرْوِهِ كَمَا سَمِعَهُ، وَلَا يُبَدِّلُهُ، وَلَا يَزِدُّهُ إِلَى أَفْصَحَ مِنْهُ، وَلَا إِلَى غَيْرِهِ، وَإِنْ كَانَ شَيْئًا لَا وَجْهَ لَهُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ الْبَتَّةَ، فَحَرَامٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَحْدِثَ بِاللَّحْنِ عَنِ النَّبِيِّ، فَإِنْ فَعَلَ فَهُوَ كَاذِبٌ مُسْتَحِقٌّ لِلنَّارِ فِي الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّهَا قَدْ أُيْقِنَا أَنَّهُ لَمْ يَلْحَنْ قَطُّ؛ كَتَيْفُنَا أَنَّ السَّمَاءَ مُحِيطَةٌ بِالْأَرْضِ، وَأَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ مِنَ الْمَشْرِقِ، وَتَعْرُبُ فِي الْمَغْرِبِ؛ فَمَنْ تَقَلَّ عَنِ النَّبِيِّ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — اللَّحْنَ، فَقَدْ تَقَلَّ عَنْهُ الْكَذِبَ بَيِّنًا، وَفَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يُصْلِحَهُ، وَيُبَشِّرَهُ مِنْ كِتَابِهِ، وَيَكْتَبَهُ مُعْرَبًا، وَلَا يُحْدِثَ بِهِ إِلَّا مُعْرَبًا، وَلَا يَلْتَفِتَ إِلَى مَا وُجِدَ فِي كِتَابِهِ مِنْ لَحْنٍ، وَلَا إِلَى مَا حَدَّثَ شَيْوْخُهُ مَلْحُونًا...» (62).

وقال طاهر بن صالح السمعوني (1338هـ): "وَأَمَّا اللَّحْنُ فِي الْحَدِيثِ فَإِنْ كَانَ شَيْئًا لَهُ وَجْهٌ فِي لُغَةِ بَعْضِ الْعَرَبِ فَلْيُرْوِهِ كَمَا سَمِعَهُ وَلَا يُبَدِّلُهُ وَلَا يَرُدُّهُ إِلَى أَفْصَحَ مِنْهُ وَلَا إِلَى غَيْرِهِ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا لَا وَجْهَ لَهُ فِي لُغَةِ الْعَرَبِ الْبَتَّةَ فَحَرَامٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَحْدِثَ بِاللَّحْنِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ — صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ — فَإِنْ فَعَلَ فَهُوَ كَاذِبٌ عَلَيَّهِ لِأَنَّ قَدْ أُيْقِنَا أَنَّهُ — عَلَيْهِ السَّلَامُ — لَمْ يَلْحَنُ قَطُّ، وَفَرَضَ عَلَيْهِ أَنْ يَصْلِحَهُ وَيُبَشِّرَهُ بِكُتَابِهِ وَيَكْتَبَهُ مُعْرَبًا وَيَحْدِثَ بِهِ مُعْرَبًا، وَلَا يَلْتَفِتَ إِلَى مَا وَجِدَ فِي كِتَابِهِ مِنْ لَحْنٍ وَلَا إِلَى مَا حَدَّثَهُ بِهِ شَيْوْخُهُ مَلْحُونًا" (63).

ثالثاً : شبهة جواز رواية الحديث ملحوناً:

وردت بعض الأقوال عن السلف — رضي الله عنهم — تجيز رواية الحديث ملحوناً فروى عياض (544هـ) عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: "إِنِّي لَأَسْمَعُ الْحَدِيثَ لَحْنًا، فَأَلْحَنُ كَمَا سَمِعْتُ" (64).

وحجتهم أَنَّ هَذَا الْعَمَلُ مِنْ بَابِ الصَّدَقِ فِي التَّحْمُلِ، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ (643هـ): "إِذَا وَقَعَ فِي رِوَايَتِهِ لَحْنٌ، أَوْ تَحْرِيفٌ، فَقَدْ اخْتَلَفُوا، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ يَزْوِيهِ عَلَى الْخَطَا كَمَا سَمِعَهُ، وَذَهَبَ إِلَى ذَلِكَ مِنَ التَّابِعِينَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، وَأَبُو مَعْمَرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ. وَهَذَا غُلُوٌّ فِي مَذْهَبِ اتِّبَاعِ اللَّفْظِ، وَالْمَنْعِ مِنَ الرَّوَايَةِ بِالْمَعْنَى" (65).

والذي يطمئن إليه الباحث بعد البحث والتفتيش أنه يجب ألا ننظر في المسألة من حيث عدّ اللحن كله في درجة واحدة بل يجب أن تُقسّم هذا اللحن إلى أقسام:

الأول: لحن في أسماء الرواة مثل: إبدال العين همزة في اسم عبدالله بسبب العجمة ونحو ذلك، فهذا مغتفر، وليس منه خطر.

الثاني: لحن في المتن ليس محلّ اتفاق بين أهل العربية، وهذا لا يجوز إنكاره، وقد مرّ بيان النصّ فيه بعدم جواز إصلاحه.

الثالث: لحن وُجد في المتن باتّفاق أهل العربية، لكنّه منسوب لمن هم دون النبيّ — صلى الله عليه وسلم — وهذا الأفضل فيه الإصلاح، وهذا النوع قد وجده الباحث مروياً عن مالك — رضي الله عنه — قال عبد الخالق بن أسد الحنفي (564هـ): "سمعتُ أبا داودَ سليمانَ بنَ معبدٍ يقولُ: سمعتُ عليَّ بنَ المَدِينِيّ يقولُ: قالَ مالِكُ بنُ أنسٍ: إذا كانَ الحديثُ مرفوعاً، وكانَ فيه لحنٌ فأبّي أعرُبُهُ، لأنّي أعلمُ أنّ رسولَ الله — صلى الله عليه وسلم — لم يكنْ يَلْحَنُ، وإذا كانَ لمنَ دونَ النبيّ — صلى الله عليه وسلم — فإنْ شئتُ تَتبعُ اللفظَ." (66).

فبان أنّ الأمر واسعٌ عند مالك من غير إيجاب فيمن دون النبيّ — صلى الله عليه وسلم — .

الرابع: لحن في المتن باتّفاق أهل العربية منسوب للنبيّ — صلى الله عليه وسلم — ، وهذا يجب تغييره وإصلاحه، وهذه جملة من الأقوال في ذلك :

1. قال الرَّامَهُزْمِيُّ (360هـ) «رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يُعَيِّرُ اللَّحْنَ فِي كِتَابِهِ» (67)، وفيه أيضاً: "عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ قَالَ: إِذَا سَمِعْتَ الْحَدِيثَ فِيهِ اللَّحْنُ وَالْحَطَأُ، فَلَا تُحَدِّثْ إِلَّا بِالصَّوَابِ، إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَلْحَنُونَ" (68)، وفيه: "حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ السَّرَّاجُ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَمَرَ الْبَصْرِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ الْبَاهِلِيُّ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: " كُنَّا عِنْدَ أَيُّوبَ، فَحَدَّثَنَا فَلِحْنٍ، وَعِنْدَهُ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، فَنَظَرَ إِلَيَّ وَجْهَهُ الْخَلِيلُ، فَقَالَ أَيُّوبُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ " (69).

2. مرّ قول ابن حزم (456هـ): "فَحَرَامٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَحَدِّثَ بِاللَّحْنِ عَنِ النَّبِيِّ، فَإِنْ فَعَلَ فَهُوَ كَاذِبٌ مُسْتَحِقٌّ لِلنَّارِ فِي الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّا قَدْ أَيقَنَّا أَنَّهُ لَمْ يَلْحَنُ قَطُّ؛ كَتَيْفُنَا أَنَّ السَّمَاءَ مُحِيطَةٌ بِالأَرْضِ، وَأَنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ مِنَ المَشْرِقِ، وَتَعْرُبُ فِي المَغْرِبِ؛ فَمَنْ تَقَلَّ عَنِ النَّبِيِّ — صلى الله عليه وسلم — عليه

وَسَلَّمَ — اللَّحْنَ، فَقَدْ تَقَلَّ عَنْهُ الْكَذِبَ بَيِّقِينَ، وَقَرَضُ عَلَيْهِ أَنْ يُصْلِحَهُ، وَيُبَشِّرُهُ مِنْ كِتَابِهِ، وَيَكْتُبُهُ مُعَرَّبًا، وَلَا يَحَدِّثُ بِهِ إِلَّا مُعَرَّبًا، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَا وُجِدَ فِي كِتَابِهِ مِنْ لَحْنٍ، وَلَا إِلَى مَا حَدَّثَ شَيْوُحُهُ مَلْحُوتًا... " (70).

3. نقل القاضي عياض (544هـ) عن شعبة: "لا بأس أن يقوم اللحن في الحديث" (71) وفيه أيضًا: "وَعَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَيْضًا لَا بَأْسَ بِإِصْلَاحِ اللَّحْنِ فِي الْحَدِيثِ" (72).

4. قال ابن كثير (774هـ): "وَأَمَّا إِذَا لَحِنَ الشَّيْخُ، فَالصَّوَابُ أَنْ يَرُويَهُ السَّامِعُ عَلَى الصَّوَابِ، وَهُوَ مُحْكِيٌّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَالْجُمْهُورِ، وَحَكَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ وَأَبِي مَعْمَرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ أَنَّهُمَا قَالَا: يَرُويهِ كَمَا سَمِعَهُ مِنَ الشَّيْخِ مَلْحُوتًا، قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: وَهَذَا غَلُوبٌ فِي مَذْهَبِ اتِّبَاعِ اللَّفْظِ" (73).

5. قال السخاوي (902هـ) في شرح قول العراقي في ألفيته

❖ وَمَذْهَبُ الْمُحَصِّلِينَ يُصْلِحُ وَيُقْرَأُ الصَّوَابُ وَهُوَ الْأَرْجَحُ

: " (وَمَذْهَبُ الْمُحَصِّلِينَ) وَالْعُلَمَاءُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، كَمَا صَرَّحَ بِهِ الْخَطِيبُ فِي (جَامِعِهِ)، وَمِنْهُمْ هَمَّامٌ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَالتَّصْرُ بْنُ شَمِيلٍ، وَأَبُو عُبَيْدٍ، وَعَفَّانٌ، وَابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَابْنُ رَاهَوَيْهِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ الْخُلَوَانِيِّ، وَالْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّعْفَرَانِيِّ، وَعَيْرُهُمْ مِمَّنْ سَأَحِكِيهِ عَنْهُمْ وَعَيْرِهِمْ، وَصَوَّبَهُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ ابْنُ كَثِيرٍ، أَنَّهُ (يُصْلِحُ) فَيَعْيُرُ (وَيُقْرَأُ الصَّوَابَ) مِنْ أَوَّلِ وَهْلَةٍ. قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: أَعْرَبُوا الْحَدِيثَ، فَإِنَّ الْقَوْمَ كَانُوا عَرَبًا" (74).

رابعاً : كيفية إصلاح اللحن في الحديث :

رأى البحث أن هناك اتجاهين في ذلك :

الأول : هو الإصلاح في متن الكتاب بمحو اللحن وتثبيت الصحيح، وهو المروي عن أحمد وغيره لاسيما في القرون الأولى، وقد مرَّ قريباً قولُ الرَّامِهُزْمِيِّ (360هـ) : "رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يُعَيِّرُ اللَّحْنَ فِي كِتَابِهِ" (75).

وجاء في الكفاية : "عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْخُلَوَانِيِّ، قَالَ: مَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِي، عَنْ عَفَّانَ لَحْنًا فَعَرَّبُوهُ، فَإِنَّ عَفَّانَ كَانَ لَا يَلْحَنُ وَقَالَ لَنَا عَفَّانُ: مَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِي، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ لَحْنًا فَعَرَّبُوهُ، فَإِنَّ حَمَّادًا كَانَ لَا يَلْحَنُ، وَقَالَ حَمَّادٌ: مَا وَجَدْتُمْ فِي كِتَابِي عَنْ قَتَادَةَ لَحْنًا فَعَرَّبُوهُ، فَإِنَّ قَتَادَةَ كَانَ لَا يَلْحَنُ" (76).

الثاني : إبقاء الحديث كما هو في الكتاب، والتنبية على الإصلاح في الحاشية، أو في مجلس العلم، وقد ذكر عياض (544هـ) أن هذا الاتجاه هو المعمول به عند أغلب المشايخ، قال : "الذي استمرَّ عَلَيْهِ عَمَلُ أَكْثَرِ

إِلَّا شَيْخًا تَقُلُّ الرَّوَايَةَ كَمَا وَصَلَتْ إِلَيْهِمْ وَسَمِعُوهَا وَلَا يُعَيِّرُونَهَا مِنْ كُتُبِهِمْ حَتَّى
 أَطْرَدُوا ذَلِكَ فِي كَلِمَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ اسْتَمَرَّتِ الرَّوَايَةُ فِي الْكُتُبِ عَلَيْهَا
 يَخْلَافُ التَّلَاوَةَ الْمُجْمَعَةَ عَلَيْهَا وَلَمْ يَجِءْ فِي الْبَيِّنَاتِ مِنْ ذَلِكَ فِي الْمَوْطَأِ
 وَالصَّحِيحَيْنِ وَعَيْرَهَا جَمَايَةً لِلْبَابِ لَكِنَّ أَهْلَ الْمَعْرِفَةِ مِنْهُمْ يُبْهَوْنَ عَلَى
 حَظِّهَا عِنْدَ السَّمَاعِ وَالْقِرَاءَةِ وَفِي حَوَاشِي الْكُتُبِ وَيَقْرَأُونَ مَا فِي الْأُصُولِ
 عَلَى مَا بَلَغَهُمْ" (77).

تنبيه على وجوب الاحتجاج بالحديث الصحيح

وجب في ختام هذا البحث التنبيه على أن الأصل هو جواز الاستشهاد بالحديث الشريف إذ صححت روايته، ويكفي بعد صحة الرواية اعتقاد أن هذا هو عين كلامه — صلى الله عليه وسلم — ، فالاستدلال هنا كافٍ، ولو بغلبة الظن، وليس شرطاً اليقين، هذا ما نبه عليه بعض النحويين، ويغفله كثيرون ممن درسوا الاستشهاد بالحديث النبوي الشريف، فقد نقل عبد القادر البغدادي (1093هـ) عن البدر الدماميني (827هـ) في نصره مذهب ابن مالك: "وقد أكثر المصنف من الاستدلال بالأحاديث النبوية وشنع أبو حنيفة عليه وقال: إن ما استند إليه من ذلك لا يتم له لتطرق احتمال الرواية بالمعنى، فلا يوثق بأن ذلك المحتج به لفظه — عليه الصلاة والسلام — حتى تقوم به الحجة، وقد أجريت ذلك لبعض مشايخنا فصوب رأي ابن مالك فيما فعله؛ بناءً على أن اليقين ليس بمطلوب في هذا الباب، وإنما المطلوب غلبة الظن الذي هو مناط الأحكام الشرعية، وكذا ما يتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانين الإعراب، فالظن في ذلك كله كافٍ، ولا يخفى أنه يغلب على الظن أن ذلك المنقول المحتج به لم يُبدل؛ لأن الأصل

عدم التبدیل لآ سیمآ وَالتَّشْدِيدِ فِي الصَّبْطِ وَالتَّحْرِي فِي نَقْلِ الْأَحَادِيثِ شَائِعَ بَيْنَ النُّقْلَةِ وَالمُجَدِّثِينَ، وَمَنْ يَقُولُ مِنْهُمْ بِجَوَازِ النَّقْلِ بِالمَعْنَى قَائِمًا هُوَ عِنْدَهُ بِمَعْنَى التَّجْوِيزِ العَقْلِيِّ الَّذِي لَا يُتَأْفَى وَفَوْعِ نَقِيضِهِ؛ فَلَدَلِكُ تَرَاهُمْ يَتَحَرَّوْنَ فِي الصَّبْطِ وَيَتَشَدَّدُونَ مَعَ قَوْلِهِمْ بِجَوَازِ النَّقْلِ بِالمَعْنَى فيغلب على الظن من هَذَا كُلُّهَا لَمْ تَبْدَلْ، وَبِكَوْنِ اِحْتِمَالِ التَّبْدِيلِ فِيهَا مَرْجُوْحًا فيلغى وَلَا يَفْدَحُ فِي صِحَّةِ اِلسْتِدْلَالِ بِهَا، ثُمَّ إِنْ اِخْتَلَفَ فِي جَوَازِ النَّقْلِ بِالمَعْنَى إِنْمَّا هُوَ فِيْمَا لَمْ يَدُونَ وَلَا كَتَبَ، وَأَمَّا مَا دُونَ وَحَصَلَ فِي بَطْوَنِ الكُتُبِ فَلَا يَجُوزُ تَبْدِيلُ القَاطِئِ مِنْ غَيْرِ خِلَافِ بَيْنَهُمْ " (78).

خاتمة البحث

1. اللحن مذموم شرعًا، وقد تسلل إلى المجتمع المدني قديمًا قبل الاختلاط بالأمم الأخرى في عهد الفتوحات الإسلامية.
2. يعاقب على اللحن في الشريعة الإسلامية تعزيرًا.
3. ذكر النحويون والمحدثون أن هناك أحاديث رويت عن الرواة ملحونة، وهذا اللحن إما لغوي وإما نحوي.
4. الرواية في الأحاديث النبوية الملحونة نحويًا قليلة جدًا.
5. الروايات الملحونة نحويًا ضعيفة في إسناده، وهي معارضة بروايات صحيحة لا لحن فيها.
6. جاز توجيه هذه الأحاديث على استعمال من استعملات العرب.
7. ذكر المحدثون أن هناك من الرواة من كان لحنًا كالأوزاعي — رحمه الله —؛ ولهذا رأوا وجوب تعلم النحو قبل الإقبال على رواية الحديث النبوي الشريف.
8. اختلف علماء الحديث في تصحيح الحديث إن دخله اللحن، فمنهم من منع الإصلاح، ومنهم من أجاز، ومنهم من فصل في المسألة فقال: إن كان ما يرى أنه لحن محل خلاف بين أهل العربية فلا يصح؛ إذ لا إنكار في مسائل الاجتهاد، وإن كان باتفاقهم منسوبًا للنبي — صلى الله عليه وسلم — فوجب الإصلاح، وإن كان منسوبًا لمن دونه، جاز الإصلاح، وجاز الترك.
9. اختلف من رأى جواز إصلاح الحديث من اللحن في كيفية إصلاحه إلى طائفتين: الأولى: ترى إصلاح محل اللحن في متن الحديث، والثانية: رأت أن يكون الإصلاح في الحاشية أو في مجالس العلم، وترك ما في المتن كما هو.

انتهى البحث وما توفيقني إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب

الهوامش

1. ومنها: كتاب (شَوَاهِدُ التَّوْضِيحِ وَالتَّصْحِيحِ لِمَشْكَلاتِ الجامعِ الصَّحِيحِ) لجمال الدين ابن مالك (672هـ)، و(الاستشهاد بالحديث) لمحمّد الخضر حسين (مجلة مجمع اللغة العربية 3/ 199)، و (في أصول النَّحو) لسيد الأفغاني ص 42 وما بعدها، و(الشَّواهد والاستشهاد في النَّحو) ص 312 وما بعدها، و(الحديث النَّبوي في الدِّراسات اللغوية والنَّحوية) لمحمد ضاري حمادي ، و (الحديث النَّبوي في النَّحو العربي) لمحمود فجال، و(في الحديث الشَّريف والنَّحو) للدكتور خليل بنان الحسون (مجلة الأستاذ العدد 2 — بغداد 1979) و(موقف النَّحاة من الاحتجاج بالحديث الشَّريف) لخديجة الحديثي، و(الاستشهاد بالحديث النَّبوي في علم النَّحو) لسعد الدين إبراهيم، وطه الراوي في كتابه (نظرات في اللغة والنَّحو) وغيرها كثير.
2. الاقتراح : 86.
3. المصدر السَّابق : 86.
4. صحاح العربيَّة: (لحن) 6/2193.
5. التَّوقيف على مهمات التَّعاريف: 288.
6. الكليات: 797.
7. انظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السَّامع : 2/28 ، مصنف أبي شيبة : 13/165.
8. عيون الأخبار: 2/172.
9. المستدرک على الصَّحيحين: (3643). قال الحاكم: " صَحِيحُ الإِسْتِئَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " وقال الدَّهبي في تلخيصه: صحيح، وانفرد الألباني في السَّلسلة الضَّعيفة: 2/315 ، بقوله : ضعيف، وأكثر كتب اللغة تزيد على الرواية في كتب الحديث (فَإِنَّهُ قَدْ ضَلَّ). انظر الخصائص: 2/8، المزهر: 2/341. ولم أجد هذه الزيادة فيما اطلعت عليه.
10. المسند الصَّحيح : (48 - 870) .
11. سنن أبي داود: (1101).
12. قال الإمام الجويني (478هـ) عن مراتب العقاب : " ثم قال الأئمَّةُ بعد ذلك: ليس للإمام أن يبتدر الضرب بل نرعى في ترتيب التَّأديب من التَّدرِج والاكْتفاء بأقلِّ المراتب ما يرفع الدَّفَاع في الاقتصار على حاجة [الدفع] ، حتَّى إن عَلِمَ أَنَّ التَّوْبِيخَ بالكلام كافٍ، اكتفى به. وإن لم يره ناجعاً ترقى إلى [التعنيف] فيه، ثم يرقى من هذه المرتبة إلى ما يرى من حَسَنِ، أو دَفْعٍ في الصدر، أو ما جرى هذا المجرى، ثم هكذا إلى أن ينتهي رأي". نهاية المطلب في دراية المذهب : 17 / 362.
13. شعب الإيمان: 3/211.
14. مراتب النَّحويين: 5.
15. إعتاب الكتاب: 126.
16. صحيح البخاري: (1291).
17. ألفية العراقي المسمَّاة ب: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث: 149.
18. مسائل أبي الوليد ابن رشد (الجد): 1/477.
19. المستدرک على الصَّحيحين قال: " صَحِيحُ الإِسْتِئَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ " وقال الدَّهبي في تلخيصه : صحيح .
20. انظر مقدِّمة محقق كتاب شَوَاهِدِ التَّوْضِيحِ وَالتَّصْحِيحِ لِمَشْكَلاتِ الجامعِ الصَّحِيحِ: 58.
21. المسند: (مسند عبد الله بن عمر): 9/327.
22. سنن ابن ماجه: (باب ذكر الشِّفاعة): 364./5.
23. المعجم الكبير: 13/191.

24. الفتح الربّاني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشَّيباني: 24/118.
25. المحدث الفاصل بين الرَّاوي والواعي: 529.
26. انظر: مسند أحمد: 36/462، صحيح مسلم (باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة) : 1/55، صحيح ابن حبان: (باب ذكر الحث على تعليم كتاب الله) : 1/332، المعجم الكبير: 8/138، السنن الكبير: 5/29. مجمع الزوائد : 6/313.
27. انظر: تهذيب التَّهذيب: 5/58" قال ابن معين ضعيف وقال أبو زرعة حدث بأحاديث مناكير عن أيوب وقد حدث عنه الناس وقال أبو حاتم صالح شيخ محله الصدق، وقال أبو داود ليس به بأس وقال النسائي ليس بالقوي سمع منه عمرو بن علي سنة ثمانين ومائة قلت وقال أبو بكر البزار ليس به بأس وقال ابن حبان كان ممن يقلب الأسانيد توهما لا عمدًا حتى بطل الاحتجاج به وقال ابن عدي عامَّة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات".
28. الجمل في النَّحو: 157.
29. شواهد التَّوضيح والتَّصحيح لمشكلات الجامع الصَّحيح: 157.
30. صحيح البخاري (4745) باب (والذين يرمون أزواجهم) : 6/99.
31. التَّوضيح لشرح الجامع الصَّحيح: 23/29، وانظر عقود الزبرجد
32. انظر: مصابيح الجامع: 8/317. عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد : 1/388.
33. مصابيح الجامع: 8/317.
34. انظر الكتاب: 3/311.
35. انظر المقاصد النحوية: 4/1854.
36. المصدر السابق: 4/1854.
37. صحيح مسلم (باب الإسراء برسول الله) : 1/251. وفيه الرِّواية بالنصب ولا إشكال فيه ، وإتِّمَّ الإشكال في كتابته في بعض نسخ مسلم مجردًا من ألف النَّصب .
38. شرح التَّووي على مسلم: 2/227.
3. البخاري: (باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السَّماء آمين فوافق) : 4/116. وانظر: المسند : 5/259.
40. شرح التَّووي على مسلم: 2/227.
41. عقود الزَّبرجد على مسند الإمام أحمد: 1/285.
42. شُعَب الإيمان: 9/492، وهو في مسند القضاعي: 1/336، بلفظ (تكونون) ولا إشكال فيه من حيث النَّحو.
43. شُعَب الإيمان: 9/492.
44. الجامع الصغير: 9758، المقاصد الحسنة: 519، كشف الخفاء: 2/149، المداوي: 5/90.
45. شرح التسهيل: 1/53.
46. انظر تخرجه على هذا الوجه في الحاوي للفتاوي : 2/331، وانظر المسألة في الإنصاف: 2/472.
47. الحاوي: 2/331.
48. خزنة الأدب: 8/426.
49. المحدث الفاصل بين الرَّاوي والواعي: 526.
50. الجامع لأخلاق الرَّاوي: 2/22.
51. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية: 1/431.
52. المصدر السَّابق: 1/433.
53. الجواهر والذُّرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: 1/77.
54. انظر: طبقات التَّحويين واللَّغويين: 66 ، قال: " ثم قدَّم البصرة ليكتب الحديث، فلزم حلقة حماد بن سلمة، فبينما هو يستملي علي حماد قول النبي — صلى الله عليه وسلم —: " ليس من أصحابي إلا مَنْ لو شئت لأخذت عليه ليس أبا الدرداء". فقال سيبويه: " ليس أبو الدرداء". فقال حماد: لحن يا سيبويه، ليس هذا حيث ذهبت، وإتِّمَّ " ليس " هاهنا = استثناء. فقال: سأطلب علمًا لا تلحنني فيه. فلزم الخليل فبرع، وقال عبيد الله بن معاذ العنبري البصري: جاء سيبويه إلى حماد بن سلمة، فقال: أحدثك هشام بن عروة، عن أبيه، في رجل رَعَفَ في الصَّلَاة؟ فقال حماد: أخطأت، إنما هو "رَعَفَ". فانصرف إلى الخليل، فشكا إليه ما لقيه من حماد، فقال: صدق حماد، ومثل حماد يقول هذا. و"رَعَفَ" لغة ضعيفة، والصحيح "رَعَفَ".

- 55.الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث: 144
56.المقدّمة = (معرفة أنواع علوم الحديث): 217.
57.الكفاية: 1/517.
58.المصدر السّابق بالإحالة نفسها.
59. المصدر السّابق: 518./1
60.المصدر السّابق بالإحالة نفسها.
61. فتوح البلدان: 5/282.
62. الإحكام في أصول الأحكام: 2/89
63. توجيه التّطر إلى أصول الأثر: 680.
64.الإلماع: 185.
65. المقدّمة = (معرفة أنواع علوم الحديث): 218.
66. المعجم: 382
67.المحدث الفاصل بين الرّاوي والواعي: 526 .
68.المصدر السّابق: 525 .
69.المصدر السّابق: بالإحالة نفسها.
70.الإحكام في أصول الأحكام: 2/89.
71.الإلماع: 185.
72.المصدر السّابق: بالإحالة نفسها.
73.الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث : 145.
74.فتح المغيث بشرح الفية الحديث: 3/169.
75.المحدث الفاصل بين الرّاوي والواعي: 526 .
76. 1/430.
77.الإلماع: 186.
78.خزانه الأدب: 1/14.

المصادر والمراجع

1. الإحكام في أصول الأحكام لعلّي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظّاهري (456هـ)، تحقيق أحمد محمّد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بدون تاريخ.
2. الاقتراح في أصول النّحو وجدله لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (911هـ) حَقَّقَه وشرحه: د. محمود فجال، دار القلم، دمشق، ط1، 1989م.
3. ألفية العراقي المسماة بـ (التبصرة والتذكرة في علوم الحديث) لعبد الرّحيم بن الحسين العراقي (806هـ) تحقيق: العربي الدائز الفرباطي، مكتبة دار المنهاج الرياض، ط2، 1428هـ.
4. الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع عياض بن موسى اليحصبي (544هـ) تحقيق: السّيد أحمد صقر، دار التراث، المكتبة العتيقة، القاهرة، تونس، ط1، 1970م.
5. الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث لإسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (774هـ) تحقيق: أحمد شاكر، دار الكتب العلميّة، بيروت، لبنان ط2، بدون تاريخ.
6. تاج العروس من جواهر القاموس لمحمّد بن محمّد الحسيني، الملقّب بمرتضى الرّبيدي (1205هـ) دار الفكر، بيروت، ط1، 1414هـ.
7. تصحيح الفصيح وشرحه لعبد الله بن جعفر بن محمد بن دُرستويّه (347هـ)، تحقيق: د. محمد بدوي المختون، المجلس الأعلى للشئون الإسلاميّة، القاهرة، 1988م.

8. تهذيب التَّهذِيب لأحمد بن علي بن محمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (852هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط1، 1326هـ.
9. تهذيب اللغة لمحمَّد بن أحمد بن الأزهري (370هـ) تحقيق محمَّد عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2001م.
10. التَّوْضِيح لشرح الجامع الصحيح لعمر بن علي المعروف بابن الملتن (804هـ)، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، نشر دار النوادر، دمشق، ط1، م 2008.
11. التَّوْقِيف على مهمات التَّعَارِيف لزين الدين محمَّد عبد الرُّؤُوف بن علي الحدَّادي المناوي (1031هـ)، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 1990م.
12. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السَّامع لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (463هـ) تحقيق د. محمود الطَّحَّان، مكتبة المعارف، الرياض، بدون تاريخ.
13. الجُمْل في النَّحو للخليل بن أحمد الفراهيدي (170هـ) تحقيق: د. فخر الدِّين قباوة، ط5، 1995م.
14. الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر لمحمَّد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر السخاوي (902هـ) تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد دار ابن حزم، بيروت ط1، 1991م.
15. الحاوي للفتاوي لجلال الدين عبد الرَّحْمَن السيوطي (911هـ)، دار الفكر، بيروت، 2004م.
16. الحَمَاسَة الصُّغْرَى (الوحشيات)، لأبي تمام حبيب بن أوس الطَّائِي، (231هـ)، تحقيق: عبد العزيز الميمني، وزاد في حواشيه: محمود شاكر دار المعارف، القاهرة، ط3 بدون تاريخ.
17. خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب لعبد القادر بن عمر البغدادي (1093هـ)، تحقيق: عبد السلام محمَّد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط4، 1997م.
18. رسائل الجاحظ لعمر بن بحر الشهير بالجاحظ (255هـ)، تحقيق: أ. عبد السَّلام محمَّد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1964م.
19. السُّنن الكبير لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (458هـ)، تحقيق مركز هجر للبحوث والدراسات: دار هجر، القاهرة، ط1، 2011م.
20. سنن ابن ماجة لمحمد بن يزيد القزويني (273هـ) تحقيق شعيب الأرْنَؤُوط وآخرون، دار الرسالة العالمية الأولى، 2009 م دار الفكر للطباعة، بيروت بدون طبعة وبدون تاريخ.
21. شرح النووي على مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) لمحيي الدِّين يحيى بن شرف النووي (676هـ) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2، 1392هـ.
22. شرح التسهيل (تسهيل الفوائد) لمحمد بن عبد الله ابن مالك (672هـ)، تحقيق: عبد الرحمن السيد، محمد المختون، دار هجر، ط1، 1990م.
23. شُعب الإيمان لأحمد بن الحسين البيهقي (458هـ)، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 2003م.
24. شَوَاهِد التَّوْضِيح وَالتَّصْحِيح لمشكلات الجامع الصَّحِيح محمَّد بن عبد الله، ابن مالك الطَّائِي (672هـ)، تح طه مُحْسِن، مكتبة ابن تيمية، ط1، 1405هـ.

25. الصّحاح (تاج اللغة وصّحاح العربيّة) لإسماعيل بن حمّاد الجوهري (393هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط، 4، 1988م.
26. صحيح البخاري لمحمّد بن إسماعيل البخاري (256هـ)، تحقيق محمّد زهير بن ناصر، دار طوق النّجاة (مصوّرة عن السّلطانية بإضافة ترقيم محمّد فؤاد عبد الباقي)، ط 1، 1422هـ.
27. صحيح ابن جيّان (الإحسان في تقريب صحيح ابن جيّان) لمحمّد بن جيّان التّميمي (354هـ) ترتيب: الأمير علاء الدّين علي بن بليان الفارسي (739هـ) تحقيق: شعيب الأرنبوط، مؤسسة الرّسالة، بيروت، ط، 1، 1988م.
28. صحيح مسلم بن الحجاج النيسابوري (261هـ) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي،: دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
29. طبقات التّحويين واللّغويين لمحمّد بن الحسن الرّبيدي (379هـ) تحقيق: محمّد أبو الفضل إبراهيم، ط 2، دار المعارف، بدون تاريخ.
30. عُقُودُ الرّبْرِجِدِ عَلَى مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ السّيوطي (911هـ)، تحقيق د. سلمان القصّاة، دَارُ الجِيلِ، بَيْرُوتَ، لِبْنَانِ، 1994م.
31. العَيْنُ لِلخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الفَرَاهِيدِي البَصْرِي (170هـ) تحقيق: د. مهدي المخزومي، د إبراهيم السّامرائي: دار ومكتبة الهلال.
32. الفتح الرّبّاني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشّيباني ومعه بلوغ الأمان من أسرار الفتح الربّاني لأحمد بن عبد الرّحمن بن محمّد البنا (1378هـ) دار إحياء التراث، بدون تاريخ.
33. فتح المغيث بشرح ألفيّة الحديث لمحمّد بن عبد الرّحمن بن محمّد السّخاوي (902هـ)، تحقيق : علي حسين علي : مكتبة السنّة، مصر، ط 1، 2003 م .
34. فتوح البلدان لأحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَدْرِي (279هـ): دار ومكتبة الهلال، بيروت، 1988م.
35. الفصيح لأحمد بن يحيى ثعلب (291هـ) تحقيق: د. عاطف مدكور، دار المعارف، القاهرة ، بدون تاريخ.
36. القاموس المحيط لمحمّد بن يعقوب الفيروزآبادي (817هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسّسة الرّسالة بإشراف: محمّد نعيم العرقسّوسي، مؤسّسة الرّسالة، بيروت ، ط 8، 2005م.
37. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (463هـ)، تحقيق ماهر ياسين الفحل دار ابن الجوزي، الدمام ، ط 1، 1432 هـ
38. الكلّيّات لأيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، الحنفي (1094هـ) تحقيق: عدنان درويش و محمّد المصري ، مؤسّسة الرّسالة ، بيروت، بدون تاريخ.
39. لسان العرب لمحمّد بن مكرم بن ابن منظور الأنصاري الأفرقي (711هـ) ، دار صادر، بيروت، ط 3 ، 1414هـ.
40. مجمع الرّوائد ومنبع الفوائد لأبي الحسن نور الدّين علي بن أبي بكر الهيثمي (807هـ) تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، 1994م.

41. المحدث الفاصل بين الرّواي والواعي للحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرّامهزومي (360هـ) ، تحقيق: محمّد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط3، هـ 1404.
42. المحيط في اللغة لإسماعيل بن عبّاد بن العباس، المشهور بالصّاحب بن عبّاد (385هـ) ، تحقيق د. محمّد حسن آل ياسين، عالم الكتب، بيروت، 1994م.
43. المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي لأحمد بن الصّدّيق الغماري (1380هـ)، دار الكتبي، القاهرة، ط1، 1996م.
44. مسائل أبي الوليد ابن رُشد (الجد) لأبي الوليد محمّد بن أحمد بن رُشد (520هـ) تحقيق: محمّد الحبيب التجكاني، دار الجيل، بيروت ، ودار الآفاق الجديدة، المغرب ط 2، 1414هـ.
45. المقاصد التّحوية في شرح شواهد شروح الألفية المشهور بـ «شرح الشواهد الكبرى» لبدر الدين محمود بن أحمد بن موسى العيني (855 هـ) تحقيق: أ. د. علي محمّد فاخر، أ. د. أحمد محمّد توفيق السوداني، د. عبد العزيز محمّد فاخر ، دار السلام القاهرة، ط1، 2010م.
46. المحكم والمحيط الأعظم لعلي بن إسماعيل بن سيده المرسي (458هـ) تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلميّة ، بيروت ، ط1، 2000م.
47. المستدرک على الصّحّاحين للحاكم (محمّد بن عبد الله بن الحاكم النيسابوري) (405هـ) تحقيق: مقل بن هادي الوادعي، دار الحرمین، القاهرة، 1997م.
48. مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (241هـ) تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسّسة الرّسالة، ط1، 2001م.
49. المعجم الكبير لسليمان بن أحمد الطّبراني (360هـ) تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي: ط2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة.
50. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي (902هـ) تحقيق: محمد عثمان، ط1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1986م.
51. مقدّمة ابن الصّلاح (معرفة أنواع علوم الحديث) لعثمان بن عبد الرّحمن الشّهير بابن الصّلاح (643هـ) تحقيق: نور الدّين عتر، دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت 1986م.
52. نهاية المطلب في دراية المذهب لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمّد الجويني، (478هـ) تحقيق د. عبد العظيم محمود الدّيب: دار المنهاج ، جدّة، ط1، 2007م.